

ووقع له صل عليه وسلم ثلاث مرات الاولي وهو
صغير وفي بني سعد عند مرضعته حلية الثانية
عند اليمامة الثالثة ليلة الاسراء وكل من الثلاث
حكمة فالاولى التي كانت في زمن الطفولية لينثا علي
اكمل الاحوال من العصمة من الشيطان ولعل هذا الذي
كان سببا في اسلام قريظة الروي عند البزار من حديث
ابن عباس والثالثة التي كانت عند المبعث زيادة
في الكرامة ليتلقى ما يوحى اليه بقلب قوي في اكمل
الاحوال من التطهير والثالثة عند ارادة العروج الي
السماء ليتأهب للمناجاة قال الحافظ المذكور ويحتمل
ان تكون الحكمة في هذا الفصل لتقع المبالغة في الاسباع
بحصول المرة الثالثة كما هي في شرع صل عليه
في الطهارة قال بعضهم وهذه الحكمة من اعظم الحكم
والطهارة اذ قها وحقها ان تكتب بما الذهب
علي صفحات القلوب لارتفاع محلها قال بعضهم
قد سن الفصل لداخل الحرم الشريف فما ظنك بداخل
الحضرة المقدسة فلما كان الحرم الشريف من عالم
الملك وهو ظاهر الكائنات انيط الفصل له بباطن
البدن في التحقيق وقد عرج به لتعرض عليه
الصلاة وليصل بلايكة السموات ومن شان الصلاة
بالظهور فقد سن ظاهرا وباطنا فوصل الله عليه

وسلم

وسلم وان كان الله تعالي خلقه نورا منتقلا من الانبياء
وفي صفا النور ما يعني عن التطهير الحسي لكن الفسلة
الاولى لعلم اليقين والثانية لعين اليقين والثالثة
لحق اليقين وقد ورد ان صدره صلي الله عليه وسلم
شق ايضا وهو ابن عشرين فتكون المرات اربعا وكذا
بعضهم في حكمة ذلك المشوقا كانت قريبا من سن
التكليف شق صدره عليه الصلاة والسلام وقد سن
حتى لا يتلبس بشئ مما يعاب علي الرجال قال الحافظ
ابن حجر وما ذكر من شق الصدر واستخراج القلب مما
يجب التسليم له ولا يصرف عن حقيقة لصلاحة القدر
في ذلك فلا يستعمل بشئ من ذلك ويؤيده كما قال بعضهم
الحديث الصحيح انهم كانوا يرون اثر المحيط في صدره
صل الله عليه وسلم وقال ابن المنير وشق الصدر لله صلي
الله عليه وسلم وصبره عليه من جنس ما اتلي به الذبيح
وصبره عليه بل هذا شق واجل لان تلك معاريف
وهذه حقيقة وايضا فقد تكرر ووقع وهو رضيع
بعيد من اهله صلي الله عليه وسلم وقد اختلف هل
كان شق الصدر وعنله مخصوصا به او وقع لغيره
من الانبياء قال الحافظ بن حجر في الفتح وقد وقع
عند البطري في قصة تابوت بني اسرائيل انه كان
فيه الطست التي تغسل فيها قلوب الانبياء وهذا

